الهدايا في مكة وان اراد الى منى صرفها في منا فان مات العبد والفرس
او تلف المال قبل التمكن من بيعه او قبل التمكن قبل صرف ثمنه من الهدايا
ان باعه بطل النذر ولا كفارة عليه ومن نذر بذبح نفسه او ولده
او مكاتبه او ام ولده او اجنبي من بني آدم او من الحيوانات التي لا
يجوز ذبحها ولا يبيعها في مكة او منى ذبح كبشا هناك اي حيث نوى
ويجزي الابل والبقر والمعز والاناثي من الغنم ويشترط ان يكون
سن الاضحية والسلامة من العيوب ولا يجزي التشريك ولا ياكل
منه لانه بمنزلة النذر من اول الامر فاذبح ولده او مكاتبه لم يستطع
عنه الكبش الا لو نذر ان يذبح من يجوز له بيعه كالعبد والفرس
ونحوهما فكما مر اي فالواجب ان يبيعه ويشتري بثمنه هديا او
يهديها كما مر فرع ومن نذر ذبح ما يجوز ذبحه بمكة او منى
او نحوهما من الحرم لزمه ذلك فان نذر ذبحه مطلقا ولم يعلقه
بالحرم وجب لان له اصلا في الوجوب وهو دماء المناسك ويتصدق
بلحمه اين شاء على الفقراء كدماء المناسك ذكره الفقيه يوسف في
البيان ومن جعل ماله في سبيل الله بان قال جعلت مالي في
سبيل الله صرف ثلثه في بعض وجوه القرب المقربة الى الله
تعالى ولو كان ماله مستغرقا بالدين ماله يجزع عليه لا اذا قال

جعلت

جعلت الى هديا ففي هديا البيت اي فانه يصرف ثلثه في
هديا يهديها في مكة ان نوى مكة والا ففي الحرم المحرم وليس له
ان ياكل منها ومن نذر جميع ماله فلفظ المال عندنا اسم للمنقول
وغيره ولو كان دينا في ذمة الغير فيلزمه ثلث ذلك وكذا
الملك اي يعم كما يعم لفظ المال عندنا خلافا م بالله في الدين فانه
يقول ان الدين لا يدخل في الملك ويدخل في المال قال الفقيه يحيى
بناء على عرف جهته فاما في عرفنا فهما سواء وهو المقرر للمذهب

٣٨ فصل ووقت دم القران والاحصار والافساد والتطوع بعد الاحرام في الحج ايام النحر اختياري وبعدها اضطراري

يعني ان هذه الدماء الخمسة اذا لزمت المحرم بالحج فلها وقتان وقت اختياري
وهو ايام النحر بليليها ما عدي ليلة العاشر ووقت اضطراري و
هو بعدها فاذا اخر شيئا منها حتى مضت ايام النحر فقد اخره عن و
قت اختياره الى وقت اضطراره فيلزم لكل دم دم التاخير ولا يتكرر
بتكرر الدماء الا عوام ويأثم ان كان التاخير الى وقت الاضطرار لغير
عذر وهذه الدماء الخمسة الا وقت لما بعدها فلا يختص بوقت
دون مان بل في اي وقت اخرها اجزأه اذا اخرها بعلة ان فعل سبب
وجوبها وهذه الدماء الخمسة لها وقتان اختياري واضطراري

Copyright © King Saud University

Created with PDFsharp 1.2.1269-g (www.pdfsharp.com)